السنة السابعة والتسعون – عدد 5604 — 6 صفر 1429 (14 فبراير 2008)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك			يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط . شالة
	في المغرب		في الخارج	الهاتف : 037.76.50.25 - 037.76.50.24 037.76.54.13
	ستة أشهر	سنة		الحساب رقم : 33 310 810 1014029004423101 المفتوح بالخزينة الجهوية بالرباط في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	
نشرة مداولات مجلس النواب.....	-	200 درهم		
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	-	200 درهم		
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

إقرار معايير مغربية.

قرار لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 18.08 صادر في 27 من ذي الحجة 1428 (7 يناير 2008) القاضي بإجبارية تطبيق معيار مغربي..... 471

المحروقات السائلة وغاز البوطان. . تعاريف البيع.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية والعامة رقم 147.08 صادر في 6 محرم 1429 (15 يناير 2008) بتغيير القرار رقم 2380.06 بتاريخ 30 من رمضان 1427 (23 أكتوبر 2006) بتحديد الأسعار التي تشترى بها من المصافي وتباع بها المحروقات السائلة وغاز البوطان..... 471

صفحة

نصوص خاصة

الهيدروكاربورات. . الموافقة على ملحق باتفاق نفطي.

قرار مشترك لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 25.08 صادر في 9 ذي القعدة 1428 (20 نوفمبر 2007) بالموافقة على الملحق رقم 1 بالاتفاق النفطي «Tarfaya Shallow» المبرم في 22 من رمضان 1428 (5 أكتوبر 2007) بين المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن ممثلا للمملكة المغربية وشركة «Maersk Oil Morocco GMBH»..... 473

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1574.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 473

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1575.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 474

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1576.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 474

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1577.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 474

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 61.08 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 474

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 120.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 475

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 121.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 475

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 122.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 476

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 123.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 476

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 124.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 476

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 125.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 477

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 126.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 477

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 127.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 478

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 128.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 478

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 129.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 478

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 130.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 479

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 131.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 479

صفحة

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 132.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 480

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 163.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 2963.97 بتاريخ 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب..... 480

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 164.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 2963.97 بتاريخ 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب..... 480

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 165.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 2963.97 بتاريخ 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب..... 481

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 166.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 481

منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 19.08 صادر في 17 من ذي القعدة 1428 (28 نوفمبر 2007) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر «Metrocontrol Instruments»..... 482

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 20.08 صادر في 17 من ذي القعدة 1428 (28 نوفمبر 2007) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر «Agroanalyses Maroc»..... 482

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

الوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 24.08 صادر في 27 من ذي الحجة 1428 (7 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 1708.04 الصادر في 8 شعبان 1425 (23 سبتمبر 2004) بتحديد لائحة الشهادات المطلوبة للتوظيف في درجة مهندسي الدولة..... 483

وزارة الثقافة.

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 5508 بتاريخ 25 صفر 1428 (15 مارس 2007)..... 483

إعلانات وبلاغات

لائحة المحاسبين المعتمدين لسنة 2008 484

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

قرار لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 18.08 صادر في 27 من ذي الحجة 1428 (7 يناير 2008) القاضي بإجبارية تطبيق معيار مغربي.

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ولاسيما الفصلين 2 و5 منه ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصار رقم 404.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) بإقرار معايير مغربية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يصبح المعيار المغربي NM 22.6.200 المتعلق بحكاكات واصل السيارات، إجباري التطبيق، ثلاثة أشهر بعد نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

المادة الثانية

يوضع المعيار المشار إليه في المادة الأولى أعلاه رهن تصرف المعنيين بالأمر بوزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، مصلحة المواصفات الصناعية المغربية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1428 (7 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية والعامة رقم 147.08 صادر في 6 محرم 1429 (15 يناير 2008) بتغيير القرار رقم 2380.06 بتاريخ 30 من رمضان 1427 (23 أكتوبر 2006) بتحديد الأسعار التي تشترى بها من المصافي وتباع بها المحروقات السائلة وغاز البوطان.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية والعامة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.07.1277 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) بتفويض بعض الاختصاصات والسلط إلى السيد نزار بركة الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية والعامة ؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الاقتصادية والعامة رقم 2380.06 الصادر في 30 من رمضان 1427 (23 أكتوبر 2006) بتحديد الأسعار التي تشترى بها من المصافي وتباع بها المحروقات السائلة وغاز البوطان، كما وقع تغييره ؛

وبعد استطلاع رأي لجنة الأسعار المشتركة بين الوزارات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

ينسخ الملحق رقم 2 المرفق بالقرار المشار إليه أعلاه رقم 2380.06 الصادر في 30 من رمضان 1427 (23 أكتوبر 2006) ويعوض بالملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل بأحكامه ابتداء من منتصف ليلة فاتح يناير 2008.

وحرر بالرباط في 6 محرم 1429 (15 يناير 2008).

الإمضاء : نزار بركة.

*

* *

الملحق رقم 2

بنية الأسعار التي تباع بها المنتجات النفطية

1 ـ سعر الشراء، دون اعتبار الرسوم .....

2 ـ الرسم الداخلي على الاستهلاك .....

3 ـ الضريبة على القيمة المضافة ..... (7% من 1+2)

4 ـ القرض المستحق : نسبة مطابقة لأجل تسديد مدته 30 يوما.

5 ـ المجموع الفرعي (1+2+3+4).

6 ـ مصاريف وهوامش التوزيع .....

7 ـ الهامش «الخاص» لتمويل المخزونات :

المجموع الفرعي (5+6+7)

يخصم منه رسم الضريبة على القيمة المضافة (3)

8 ـ المجموع الفرعي دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة (5+6+7-3).

9 ـ المعادلة .....

10 ـ رصيد الفارق بين المحمدية وسيدي قاسم .....

11 ـ المجموع الفرعي دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة (8+9+10).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حساب الضريبة على القيمة المضافة

أ) الضريبة على القيمة المضافة (7% من السطر 11).

ب) الضريبة على القيمة المضافة (6,542% من السطر 14) (*).

12 ـ الضريبة على القيمة المضافة على السعر المرتفع (**).

13 ـ حساب تقويم الأسعار.

14 ـ سعر البيع بالجملة، مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة (11+12+13).

15 ـ السيلان عند الباعة بالتقسيط (0,5% من 14).

16 ـ تصحيح التغيير الحراري للمخزونات.

17 ـ هامش التقسيط.

مع خصم الضريبة على القيمة المضافة (12).

18 ـ سعر البيع بالتقسيط دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة (14+15+16+17-13).

حساب الضريبة على القيمة المضافة

ج) الضريبة على القيمة المضافة (7% من 11+15+16+17).

د) الضريبة على القيمة المضافة (6,542% من السطر 20) (***).

19 ـ الضريبة على القيمة المضافة على السعر المرتفع (****).

20 ـ سعر البيع بالتقسيط، مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة (18+19).

(*) الضريبة على القيمة المضافة على سعر البيع بالجملة = 7% من سعر البيع بالجملة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة المطابقة لـ 6,542% من سعر البيع بالجملة مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة (السطر 14).

(**) يؤخذ بعين الاعتبار المبلغ الأكثر ارتفاعا من بين المبلغين الواردين في (أ) و(ب).

(***) الضريبة على القيمة المضافة على سعر البيع بالجملة = 7% من سعر البيع بالجملة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة المطابقة لـ 6,542% من سعر البيع بالجملة مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة (السطر 20).

(****) يؤخذ بعين الاعتبار المبلغ الأكثر ارتفاعا من بين المبلغين الواردين في (ج) و(د).

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار مشترك لوزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 25.08 صادر في 9 ذي القعدة 1428 (20 نوفمبر 2007) بالموافقة على الملحق رقم 1 بالاتفاق النفطي «Tarfaya Shallow» المبرم في 22 من رمضان 1428 (5 أكتوبر 2007) بين المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن ممثلا للمملكة المغربية وشركة «Maersk Oil Morocco GMBH».

وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة،

ووزير الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 21.90 المتعلق بالبحث عن حقول الهيدروكاربورات واستغلالها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.118 بتاريخ 27 من رمضان 1412 (فاتح أبريل 1992)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 27.99 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.340 بتاريخ 9 ذي القعدة 1420 (15 فبراير 2000) ولاسيما المادتين 4 و34 منه ؛

وعلى القانون رقم 33.01 القاضي بإحداث المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.203 بتاريخ 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.786 الصادر في 18 من جمادى الأولى 1414 (3 نوفمبر 1993) لتطبيق القانون المشار إليه أعلاه رقم 21.90، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.99.210 بتاريخ 9 ذي الحجة 1420 (16 مارس 2000) ولاسيما المادة 60 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.372 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) لتطبيق القانون المشار إليه أعلاه رقم 33.01 ؛

وعلى القرار المشترك لوزير الطاقة والمعادن ووزير المالية والخوصصة رقم 1146.04 الصادر في 19 من ربيع الآخر 1425 (8 يونيو 2004) بالموافقة على الاتفاق النفطي المبرم في 28 من صفر 1425 (19 أبريل 2004) بين المكتب الوطني للأبحاث والاستثمارات النفطية ممثلا للمملكة المغربية وشركة «Maersk Oil Morocco GMBH»، للبحث عن مواد الهيدروكاربورات واستغلالها في منطقة المنفعة المسماة «Tarfaya Shallow» والتي تشمل ثمان رخص للبحث تسمى «Tarfaya Shallow من I إلى VIII»، والواقعة بالمحيط الأطلسي ؛

وعلى الملحق رقم 1 بالاتفاق النفطي المذكور المبرم في 22 من رمضان 1428 (5 أكتوبر 2007) بين المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «Maersk Oil Morocco GMBH»،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على الملحق رقم 1 بالاتفاق النفطي «Tarfaya Shallow»، كما هو مرفق بأصل هذا القرار، والمبرم في 22 من رمضان 1428 (5 أكتوبر 2007) بين المكتب الوطني للهيدروكاربورات والمعادن وشركة «Maersk Oil Morocco GMBH».

المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 ذي القعدة 1428 (20 نوفمبر 2007).

وزيرة الطاقة والمعادن والماء والبيئة،
الإمضاء : أمينة ابن خضراء.

وزير الاقتصاد والمالية،
الإمضاء : صلاح الدين المزوار.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1574.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 10 يوليو 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية، شعبة : تقويم البصر، الشهادة التالية :

– Diplôme de gradué (e) opticien - optométriste - Centre d'études supérieures d'optométrie appliquée - Bruxelles - Belgique.

مشفوعة ببكالوريا التعليم الثانوي أو ما يعادلها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1575.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 10 يوليو 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية، شعبة : تقويم البصر، الشهادة التالية :

– Diplôme de la section gradué - opticien - optométriste - Institut provincial d'enseignement de promotion sociale de Herstal – Belgique.

مشفوعة ببكالوريا التعليم الثانوي أو ما يعادلها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1576.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 10 يوليو 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية، شعبة : تقويم البصر، الشهادة التالية :

– Diplôme de post-graduat en maîtrise de l'optométrie et de la contactologie – Institut d'optique Raymond Tibaut – Bruxelles – Belgique.

مشفوعة ببكالوريا التعليم الثانوي أو ما يعادلها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1577.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 10 يوليو 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية، شعبة : تقويم البصر، الشهادة التالية :

– Diplôme gradué en optique-optométrie – Centre d'études des sciences optiques appliquées – Ministère de l'éducation, de la recherche et de la formation – Enseignement de promotion sociale – Bruxelles – Belgique.

مشفوعة ببكالوريا التعليم الثانوي أو ما يعادلها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 61.08 صادر في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير بتاريخ 12 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر المتخصص في التدبير، الشهادة التالية :

– Den hochschulgrad diplombetriebwirt (FH) – Fur immobilienwirtschaft – Die hochschule Anhalt (FH) – Bernburg Dessau Kothen – Allemagne, assorti du baccalauréat de l'enseignement secondaire ou d'un diplôme reconnu équivalent.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1428 (8 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 120.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر (MST) تخصص : (Science in Engineering and Technology)، الشهادة التالية :

– The degree of master of science in engineering and technology délivré par Saint-Petersburg Electrotechnical university «LETI» Russian federation, le 6 juin 2006, assorti du degree of bachelor of science in engineering and technology délivré par la même université le 23 juin 2005 et du baccalauréat de l'enseignement secondaire.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 121.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 22 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، تخصص : (Chimie des Polymères)، الشهادة التالية :

– Diplôme d'études supérieures spécialisées- Chimie et transformation des polymères préparé et délivré au siège de l'université de Jean Monnet- Saint- Etienne- France au titre de l'année universitaire 2002-2003, assorti de la maîtrise ès sciences et techniques, spécialité : Elaboration et transformation des polymères.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 122.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة، وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 22 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، تخصص : (Analyse et qualité)، الشهادة التالية :

– Diplôme d'études supérieures spécialisées - Analyse et qualité - préparé et délivré au siège de l'université Aix-Marseille 3 - France au titre de l'année universitaire 2002 - 2003, assorti du diplôme d'études approfondies en synthèse et modélisation des molécules bioactives préparé et délivré au siège de la même université au titre de l'année universitaire 1994 - 1995 et du diplôme de maîtrise en chimie délivré par l'université d'Avignon et des Pays de Vaucluse.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 123.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، تخصص : (Informatique) ، الشهادة التالية :

– The degree of master of science in computer science délivré par Korea advanced Institute of science and technology - République de Corée - le 23 août 2002,

مشفوعة بالإجازة التطبيقية في الإعلاميات.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 124.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 6 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الدكتوراه في العلوم، تخصص : (Physique Electronique)، الشهادة التالية :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

– The degree of doctor of science, spécialité : radio physics délivré par East China normal university-people's Republic of China, le 30 juin 2004, assorti du degree of master of engineering, spécialité : communication and information systems délivré par la même université le 3 juillet 2001,

وبالإجازة في العلوم، تخصص : العلوم الفيزيائية التطبيقية (فرع : الميكانيك الكهربائية).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 125.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 6 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الدكتوراه في العلوم ، تخصص : (Sciences agronomiques)، الشهادة التالية :

- Titulo de doctor por la Universitat de Lleida - Espagne, assorti de certificado academica personal (32 Creditos) préparé et délivré par la même université, le 25 janvier 2007,

وبشهادة مهندس زراعي من المدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس، شعبة : علوم وتقنيات إنتاج الفواكه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 126.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا، وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر المتخصص، تخصص : (Bioinformatique)، الشهادة التالية :

- Le Grade académique de diplôme d'études spécialisées en bioinformatique délivré par la faculté des sciences - Université Libre de Bruxelles - Belgique, assorti de la maîtrise spéciale en phytopharmacie et phytiatrie préparée et délivrée par la faculté des sciences agronomiques de Gembloux - Belgique, le 17 septembre 1994.

وبالإجازة في العلوم، تخصص : العلوم الطبيعية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 127.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 22 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، تخصص : (Géophysique)، الشهادة التالية :

– Diplôme d'études supérieures spécialisées de géophysique appliquée préparé et délivré au siège de l'université Pierre et Marie Curie - Paris 6- France, le 10 octobre 1988, assorti de la licence de sciences de la terre (Ment. Géologie. Fond & Appliq) préparée et délivrée au siège de l'université d'Orléans- France, le 28 juin 1985 et du baccalauréat de l'enseignement secondaire.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 128.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 22 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الدكتوراه في العلوم، تخصص : (Sciences Chimiques)، الشهادة التالية :

– Le grade de docteur, mention : Sciences Chimiques préparé et délivré au siège de l'université de Rennes I - France, le 16 octobre 1996, assorti du diplôme d'études approfondies : Chimie du solide et inorganique moléculaire préparé et délivré au siège de la même université, le 15 juillet 1993 et de la licence ès sciences physiques, (mention : chimie).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 129.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراه ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 6 منه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية في علوم الرياضيات والفيزياء والكيمياء والحياة والأرض والكون بتاريخ 13 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الدكتوراه في العلوم، تخصص : (Sciences Chimiques)، الشهادة التالية :

– Le grade de docteur, mention : Sciences Chimiques préparé et délivré au siège de l'université de Rennes I - France, le 16 octobre 1996, assorti du diplôme d'études approfondies : Chimie du solide et inorganique moléculaire préparé et délivré au siège de la même université, le 15 juillet 1993 et de la licence ès sciences physiques, (mention : chimie).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المتخصصة، تخصص : (Hydrologie)، الشهادة التالية :

– Le grade de diplôme d'études spécialisées en hydrologie délivré par la faculté d'ingénierie biologique, agronomique et environnementale - Université Catholique de Louvain- Belgique, le 9 septembre 2004.

مشفوعة بالإجازة في العلوم الطبيعية (فرع علم طبقات الأرض).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 130.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا، وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2007 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة شهادة الماستر المتخصص، تخصص : (Génie Informatique et Mathématiques)، مشفوعة بشهادة الباكلوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو بشهادة معترف بمعادلتها لها، الشهادة التالية :

- Le diplôme de master de sciences et technologies à finalité professionnelles, mention : Génie informatique et mathématiques, spécialité : Informatique et mathématiques de l'organisation et de la décision préparé et délivré au siège de l'Université d'Avignon et des Pays du Vaucluse - France, au titre de l'année universitaire 2004 - 2005, assorti de la maîtrise et le titre d'ingénieur maître génie mathématiques et Informatique préparés et délivrés par la même Université.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 131.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2007 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة شهادة الماستر المتخصص، تخصص : (Ingénierie Mathématique et Traitement de Signal)، مشفوعة بشهادة الباكلوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو بشهادة معترف بمعادلتها لها، الشهادة التالية :

- Le diplôme d'études supérieures spécialisées, ingénierie mathématique et traitement du signal préparé et délivré au siège de l'Université du Littoral - Côte d'Opale - France au titre de l'année universitaire 2001 - 2002,

مشفوعة بشهادة «Maîtrise» في العلوم التخصصية (M.S.S).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 132.08 صادر في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية للمعادلات بين الشهادات في العلوم والتقنيات والهندسة والهندسة المعمارية المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2007 ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة شهادة الماستر، تخصص : (Génie informatique)، مشفوعة بشهادة الباكلوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو بشهادة معترف بمعادلتها لها، الشهادة التالية :

- The degree of executive master of business administration with a major in management information systems - Concordia college and University - USA.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1429 (17 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 163.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 2963.97 بتاريخ 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 2963.97 الصادر في 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 18 ديسمبر 2007 ؛

وبعد استطلاع رأي وزير الصحة والمجلس الوطني لهيئة الأطباء الوطنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2963.97 الصادر في 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) :

«المادة الأولى.- تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم دكتور في الطب المنصوص عليه في المادة الرابعة (الفقرة الأولى) «من القانون المشار إليه أعلاه رقم 10.94، مشفوعة بشهادة البكالوريا «للتعليم الثانوي، شعبة العلوم التجريبية أو العلوم الرياضية أو دبلوم «معترف بمعادلته لها :

«.....

« فيديرالية روسيا :

«.....

« – Qualification (médecine générale) docteur de « médecine délivrée par l'institution d'Etat – « Académie de médecine d'Etat de Nijni Novgorod, le « 27 juin 2001, assortie d'une attestation de stage de « deux ans au C.H.U de Casablanca, du 13 novembre « 2005 au 12 novembre 2007 et une évaluation des « connaissances et des compétences délivrée par la « Faculté de médecine et de pharmacie de Casablanca « le 13 novembre 2007. »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 164.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 2963.97 بتاريخ 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 2963.97 الصادر في 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 18 ديسمبر 2007،

وبعد استطلاع رأي وزير الصحة والمجلس الوطني لهيئة الأطباء الوطنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2963.97 الصادر في 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) :

«المادة الأولى . ـ تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم دكتور في الطب المنصوص عليه في المادة الرابعة (الفقرة الأولى) «من القانون المشار إليه أعلاه رقم 10.94، مشفوعة بشهادة البكالوريا «للتعليم الثانوي، شعبة العلوم التجريبية أو العلوم الرياضية أو دبلوم «معترف بمعادلته لها :

«.....

« ـ تونس :

«.....

« – Diplôme national de docteur en médecine, délivré « par la faculté de médecine, Université de Sousse.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشن.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 165.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 2963.97 بتاريخ 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 2963.97 الصادر في 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم دكتور في الطب، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 18 ديسمبر 2007،

وبعد استطلاع رأي وزير الصحة والمجلس الوطني لهيئة الأطباء الوطنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2963.97 الصادر في 2 شعبان 1418 (3 ديسمبر 1997) :

«المادة الأولى . ـ تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم دكتور في الطب المنصوص عليه في المادة الرابعة (الفقرة الأولى) «من القانون المشار إليه أعلاه رقم 10.94، مشفوعة بشهادة البكالوريا «للتعليم الثانوي، شعبة العلوم التجريبية أو العلوم الرياضية أو دبلوم «معترف بمعادلته لها :

«.....

« ـ رومانيا :

«.....

« – Titlul de doctor - Medic, specializarea medicina « generala, facultatii de medicina - universitatii de « medicina si farmacie «Carol Davila» Bucuresti, en « date de septembre 2001, assorti d'une attestation de « stage de deux années du 5 juin 2005 au 14 juillet 2006 « et du 27 juillet 2006 au 28 juillet 2007, validé par la « faculté de médecine et de pharmacie de Fès, « le 17 décembre 2007. »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشن.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 166.08 صادر في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 18 ديسمبر 2007،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية، شعبة : التدليك الطبي، الشهادة التالية :

– Diplôme de technicien supérieur de la santé publique, option : physiothérapie – Ecole supérieure des sciences et techniques de la santé de Tunis – Université de Tunis II – République Tunisienne, assorti du baccalauréat de l'enseignement secondaire ou d'un diplôme reconnu équivalent.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1429 (23 يناير 2008).

الإمضاء : أحمد اخشيشين.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 19.08 صادر في 17 من ذي القعدة 1428 (28 نوفمبر 2007) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر «Metrocontrol Instruments».

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) القاضي بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) القاضي بإقرار معايير مغربية ؛

وبعد استطلاع رأي لجنة المعايرة المنبثقة عن لجنة الاعتماد،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 للمختبر «Metrocontrol Instruments» الواقع ب : 3، شارع أحمد المنصور الذهبي، حي الداخلة ـ أكادير، لإجراء المعايرات في الميادين التالية :

ـ الكتل والأوزان ؛

ـ الأبعاد.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من ذي القعدة 1428 (28 نوفمبر 2007).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

مقرر لوزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة رقم 20.08 صادر في 17 من ذي القعدة 1428 (28 نوفمبر 2007) بشأن منح شهادة المطابقة للمعايير المغربية للمختبر «Agroanalyses Maroc».

وزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.70.157 الصادر في 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) في شأن المعايير الصناعية الهادفة إلى توخي الجودة وتحسين الإنتاجية، كما وقع تغييره بالظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.221 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.530 الصادر في 3 ربيع الآخر 1414 (20 سبتمبر 1993) القاضي بتطبيق الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.70.157 بتاريخ 26 من جمادى الأولى 1390 (30 يوليو 1970) ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة وتأهيل الاقتصاد رقم 406.06 الصادر في 28 من محرم 1427 (27 فبراير 2006) القاضي بإقرار معايير مغربية ؛

وبعد استطلاع رأي لجنة الاعتماد للمواد الغذائية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح شهادة المطابقة للمعيار المغربي NM ISO 17025 للمختبر «Agroanalyses Maroc» الواقع ب : 19، زنقة الزيايدة، حي الطيران ـ الرباط، لإجراء التجارب في الميادين التالية :

ـ التحاليل المكربيولوجية الغذائية ؛

ـ التحاليل المكربيولوجية المائية ؛

ـ التحاليل الفيزيوكيميائية المائية.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من ذي القعدة 1428 (28 نوفمبر 2007).

الإمضاء : أحمد رضى شامي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

الوزارة المكلفة بتحديث القطاعات العامة

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 24.08 صادر في 27 من ذي الحجة 1428 (7 يناير 2008) بتتميم القرار رقم 1708.04 الصادر في 8 شعبان 1425 (23 سبتمبر 2004) بتحديد لائحة الشهادات المطلوبة للتوظيف في درجة مهندسي الدولة.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ،

بناء على المرسوم رقم 2.07.1276 الصادر في 4 ذي القعدة 1428 (15 نوفمبر 2007) بتفويض السلط والإمضاء إلى الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ؛

وبعد الاطلاع على قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1708.04 الصادر في 8 شعبان 1425 (23 سبتمبر 2004) بتحديد لائحة الشهادات المطلوبة للتوظيف في درجة مهندسي الدولة ؛

وباقتراح من وزير العدل ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي لائحة الشهادات المطلوبة للتوظيف في درجة مهندسي الدولة :

الشهادة	الدولة	قرار المعادلة
.....	.....	.....
- درجة الماجستير في علوم الهندسة «Degree of master of science in engineering» تخصص : «medical and technical testing computer systems» المسلمة من طرف «Kharkiv state technical university of radio electronics» دورة يونيو 2000، مشفوعة بشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو شهادة معترف بمعادلتها لها.	أوكرانيا	قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 668.03 صادر في 19 من ربيع الأول 1424 (21 ماي 2003) بتتميم القرار رقم 1979.01 بتاريخ 12 من شعبان 1422 (29 أكتوبر 2001) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم مهندس دولة.
- درجة أستاذ في الفلاحة «Degré maître de l'agriculture» المسلمة من طرف جامعة الدولة الزراعية بفورنيج دورة أبريل 1998، «Université d'Etat Agraire de Voronej» مشفوعة بشهادة الإجازة في العلوم المسلمة من طرف الجامعات المغربية وبشهادة البكالوريا المسلمة في إحدى الشعب العلمية أو التقنية أو شهادة معترف بمعادلتها لها.	فيدرالية روسيا	قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 570.02 صادر في 7 محرم 1423 (22 مارس 2002) بتتميم القرار رقم 1979.01 بتاريخ 12 من شعبان 1422 (29 أكتوبر 2001) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم مهندس دولة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1428 (7 يناير 2008).

الإمضاء : محمد عبو.

وزارة الثقافة

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 5508 بتاريخ 25 صفر 1428 (15 مارس 2007) الصفحة رقم 977

قرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 242.07 صادر في 19 من محرم 1428 (8 فبراير 2007) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحان الأهلية المهنية الخاص بولوج إطار مهندسي الدولة التابعين لوزارة الثقافة.

بدلا من :

المادة 1

.....

ينشر.....

..... قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

الذين قضوا ما لا يقل عن 4 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة، التابعين لكتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالشباب.

المادة 2.- .....

.....

يقرأ :

المادة 1

.....

ينشر قرار فتح الامتحان بالجريدة الرسمية أو يدرج بالصحف أو يعلن عنه عبر أمواج الإذاعة أسبوعين، على الأقل، قبل آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة 2.- .....

. .....

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

إعلانات وبلاغات

لائحة المحاسبين المعتمدين لسنة 2008

بموجب المرسوم رقم 2.92.837 الصادر في 11 من شعبان 1413 (3 فبراير 1993) المتعلق بلقب محاسب معتمد

الاسم الشخصي والعائلي	العنوان المهني	المدينة
عبد الله إد حجي	287، شارع الحسن الثاني	أكادير
أحمد الكبناني	عمارة أمزيل و الزركدي، رقم A ، شارع المقاومة	أكادير
أمين الحرش	تجزئة رقم 6 سكتور G فونتي بنسرك	أكادير
خالد كناني	عمارة أمزيل و الزركدي، رقم C ، شارع المقاومة الحي الصناعي	أكادير
لطيفة كريمي	عمارة رقم 4 الفدية، شارع الحسن الأول حي الداخلة	أكادير
الحسن علاه	شارع 11 يناير بلوك 4 E حي الداخلة	أكادير
ابراهيم أساكني	عمارة P رقم 12 الطابق الثاني، شارع مولاي عبد الله	أكادير
رضوان زيد	رقم 11، الزنقة 335 ، لعزيب، ص.ب 3491	أكادير
سعيد الواثق	عمارة دامو، طريق بيوكرة، أيت ملول الطابق الثاني	أكادير
عائشة صالحي	شارع 11 يناير4 E حي الداخلة	اكادير
عبد الكبير الكرواد	إئتمانية النصيحة، عمارة امزيل والزركدي، رقم C شارع المقاومة	اكادير
فاطمة القلاي	شقة رقم 6 شارع النخيل حي الداخلة	اكادير
محمد الخباشي	بيوكـــــرا شارع الحسن الثاني عمارة مسرور رقم 4	اكادير
محمد أيت عدي	عمارة دامو، الطابق الثاني، طريق بيوكرة، أيت ملول	اكادير
أحمد الرشدي	عمارة سيد تجزئة حي النخيل زنقة بيوكرا أيت ملول	أكادير
علي السعداوي	عمارة صادق طريق تزنيت	أكادير

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

عبد المجيد الحجوي	98، شارع عبد الكريم الخطابي	الحسيمة
جمال العزوزي	98، شارع عبد الكريم الخطابي	الحسيمة
الحسين حجيرة	شارع الحسن الثاني، عمارة البنك الشعبي	أزيلال
ادريس بلقاسم	35، زنقة مراكش، أحداف	أزرو
المصطفى وعبيشة	150،زنقة 18 ARZ 1 أحداف	أزرو
اسية صبور	رقم 1، عمارة 8، زنقة 11، شارع الحسن الثاني	أزرو
محمد أكوجيل	رقم 20، شارع المتنبي – الطابق الأول	بني ملال
عبد القادر زاهي	46 شارع الحسن II	بني ملال
عبد الكبير ايت الرامي	حي الهدى شارع القوات المسلحة الملكية رقم 108 ، سوق السبت	بني ملال
عبد العالي القاسمي	10،زنقة زينب إسحاق، لفليت	الدار البيضاء
عبد العالي بن علي	159 شارع المقاومة، الطابق الثالث رقم ب 20	الدار البيضاء
عبد الواحد السعيدي	355، شارع محمد الخامس، زنقة بابوم الطابق العاشر	الدار البيضاء
عبد الكبير الدكراوي	جميلة 2، الزنقة 3 رقم 5 س د	الدار البيضاء
عبد العزيز توهامي	تجزئة النعيم 2، عمارة 09، الشقة 08، لساسفة	الدار البيضاء
عبد الحفيظ العراقي	34، شارع الزرقطوني، الطابق 5	الدار البيضاء
عبد الحميد غريب	زنقة دنيس بابا بوركون رقم 20	الدار البيضاء
عبد الحميد المباركي	22، زنقة عائشة أم المؤمنين	الدار البيضاء
عبد القادر حميد الله	100، شارع مصطفى المعني الطابق الثاني	الدار البيضاء
عبد الكريم جباري	88، زنقة أولاد زيان	الدار البيضاء
عبد اللطيف ناطق	3، زنقة أندلس، مرس السلطان	الدار البيضاء
عبد الله الطالب	13،زنقة فيمي، بلفدير	الدار البيضاء
عبد المجيد مجيد	51، شارع رحال المسكيني	الدار البيضاء

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

عبد المجيد الصمري	حي الهناء، الزنقة 37، رقم 17، 20200	الدار البيضاء
عبد المالك الحراق	119، شارع بوركون	الدار البيضاء
عبد الوهاب زيزي	34، شارع الزرقطوني وزنقة أكادير	الدار البيضاء
عبد الرحيم بنيط	المركز التجاري نادية، عمارة 4 ، طريق الجديدة، مكتب رقم 10	الدار البيضاء
عبد الرحمان الأمالي	625، شارع محمد الخامس، مكتب رقم 29، الطابق الثالث	الدار البيضاء
عبد السلام زري	رقم 2، عمارة 12، إقامة النخيل– القدس، سيدي البرنوصي	الدار البيضاء
عبد السلام أريحي	144، شارع بوركون الشقة رقم 2	الدار البيضاء
عادل رشدي	159، شارع المقاومة، ب 16	الدار البيضاء
أحمد ناصف	159، شارع المقاومة، ب 21– الطابق الرابع	الدار البيضاء
عمر عمار	3، زنقة طان إين جدية – شارع رحال المسكيني	الدار البيضاء
عز الدين الشرايبي	إثتمانية جيتا، 8 زنقة عين الشفا، بوركون	الدار البيضاء
ادريس حسون	إقامة لجويو IV زنقة ابن المعتز ، بلفدير	الدار البيضاء
الغالي خدير	39، شارع محمد الخامس– الطابق الرابع – شقة 7	الدار البيضاء
الزاهية قبلاوي	زنقة أزيباك رقم41–43، حي الراحة، بوسجور، رقم26–26أ	الدار البيضاء
حفيظة الصومعي	119، شارع بوركون	الدار البيضاء
جامع الداموس	355، شارع محمد الخامس ، بلفدير	الدار البيضاء
جمال الدين بن وحود	5، زنقة موليير	الدار البيضاء
جواد بنعبد الرازق	36، زنقة أمان(كابورال بو سابقا)	الدار البيضاء
جواد خياطي حسيني	62، شارع سيدي عبدالرحمان، حي الراحة الطابق الأول	الدار البيضاء
خالد بنحدو	147، شارع المقاومة، الطابق الرابع – إقامة أفا	الدار البيضاء
خالد حجيج	شارع عبد المومن حي المستشفيات، رقم 223	الدار البيضاء

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

خالد صروخ الإدريسي	9، زنقة أنترو كاسطرو بوركون	الدار البيضاء
خالد لزرق	زنقة بابوم، الطابق الأول، حي المحطة رقم 29	الدار البيضاء
الحسين بيدير	149، شارع للا يقوت، الطابق الخامس، مكتب 149–150	الدار البيضاء
العربي خبزي	مركز (ERAC)، شارع محمد السادس بلوك ج2 مكتب 12 الطابق 3	الدار البيضاء
للامنية البلغيتي	60، زنقة شفليي بيار – إقامة منصورية بلفدير	الدار البيضاء
محمد سكوري علوي	160، زنقة مصطفي المعاني	الدار البيضاء
محمد عمباري	حي الإنارة II زنقة 1 رقم 46 عين الشق	الدار البيضاء
محمد عز الدين شاوني بنعبد الله	إقامة المنصور، عمارة 14، الطابق الثالث، الشقة 7، زاوية شارع غاندي و يعقوب المنصور	الدار البيضاء
محمد الرائس	زنقة محمد بوعافي، رقم 109، حي الجامع	الدار البيضاء
محمد رزقي	39، زنقة الفورات	الدار البيضاء
محمد بن الشاوية	5، زنقة موليير	الدار البيضاء
محمد الزرهوني	رقم 40 ، زنقة كراتشي	الدار البيضاء
محمد هلول	53، زنقة البكري (ديمون درفيل سابقا)	الدار البيضاء
محمد طالب الهودى	67، زنقة كبيان، الشقة 9، بلفدير	الدار البيضاء
محمد البارودي	21، شارع عبد الله إبن ياسين	الدار البيضاء
محمد خلوق	45، زنقة أحمد الناصري، حي النخيل	الدار البيضاء
محمد توكاني	رقم 76 ، شارع عبد المومن ، عمارة 12 الطابق السابع	الدار البيضاء
محمد الشاهد	زنقة أكيتان، رقم 5 ، كوتيي	الدار البيضاء
مصطفي عدلوني حسني	22، زنقة الحاج عمار الريفي	الدار البيضاء
مصطفى منكري	زنقة الضريح ، رقـم 20	الدار البيضاء
موسى خبزي	مركز (ERAC) شارع محمد السادس، رقم 12 مجموعة G 2 الطابق الثالث	الدار البيضاء

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المصطفى رشدي	108، زنقة رحال بن أحمد الطابق الأول رقم 1	الدار البيضاء
محمد فالح	108، زنقة رحال بن أحمد الطابق الأول رقم 1	الدار البيضاء
نبيل العسال	رقم 433، شارع محمد الخامس، الطابق السابع شقة 28	الدار البيضاء
سعد عراقي	زاوية شارع ألزاس وزنقة سويبس ، شقة 10 رقم 45	الدار البيضاء
سعيد الراجي	85، زنقة موحى أو حمو	الدار البيضاء
سعيد الفريشة	زنقة مصطفى المعاني ، رقم 432	الدار البيضاء
سعيد البعثماني	زنقة التباري، زاوية زنقة أبو عباس الأزفي ، رقم 38 المعاريف	الدار البيضاء
سيدي محمد الخلاقي	11، زنقة لالوند ، الطابق الثالث، شقة 2، حي المستشفيات	الدار البيضاء
الطيب بلحسن	93، زنقة أكادير، 20000	الدار البيضاء
يوسف أملو	39، زنقة عمار السلاوي، حي مرس السلطان	الدار البيضاء
عبد الرزاق طنطاوي	تجزئة منظرنا تجزئة 132 زنقة 43 رقم 189	الدار البيضاء
أحمد الرامي	حي مولاي عبد الله زنقة 152 رقم 2	الدار البيضاء
فاطمة جلام	67 زنقة كوميين شقة 9 بلفدير 20300	الدار البيضاء
يوسف لعزيزي	رقم 12 زنقة81 حي مولاي عبد الله عين الشق	الدار البيضاء
رشيد البروجي	19 شارع زبير ابن العوام الصخور السوداء	الدار البيضاء
سالم موفيد	124 شارع دلساس بنجدية	الدار البيضاء
بوشعيب المير	255 ، شارع محمد الحامس ، الطابق 3	الدار البيضاء
عبد الرحيم بوزكور	255، شارع محمد الخامس ، الطابق 3	الدار البيضاء
عبد الفتاح الصميلي	15، زنقة الإدخار ، حي راسين	الدار البيضاء
خليل جبران	حي كرم BC « C » رقم 83 عين السبع	الدار البيضاء
جميلة ساخي	868، شارع محمد السادس إقامة النصرعمارة GH1 شقة 8	الدار البيضاء

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

خالد شقروني	11 زنقة ابن طفيل	الدار البيضاء
محمد البوزكري	16/14 زنقة رقم 2 حي المسرة عين الشق	الدار البيضاء
ابراهيم امغار	19، زنقةزبير ابن العوام R/N	الدار البيضاء
محمد السحيد	4، زنقة منتمارتر، بلفدير	الدار البيضاء
إبراهيم الحلحولي	71، بلوك 5 حي جمعة	الدار البيضاء
محمد شاكر	زاوية زنقة بوسنغ وزنقة جيلالي	الدار البيضاء
مصطفى عبدوني	19، زنقة الزبير ابن العوام – الصخور السوداء Fiduciaire F A B Consulting	الدار البيضاء
هشام حنزازي	12، زنقة شوفليي بيار حي محطة القطار – إقامة فلروز E بلفدير	الدار البيضاء
حسن الطيام	قصر البحر 2 – زنقة 8 – إقامة الأمل رقم CD 38	الدار البيضاء
فؤاد لمعاشي	زاوية زنقة مكيك علال والطاهر السبتي – الطابق الثاني	الدار البيضاء
عبد الرحمان الهلال	المركز التجاري – سيدي بليوط رقم 30 ، زنقة كمال محمد الطابق الأول	الدار البيضاء
الفكاك شناني	346، شارع ابراهيم الروداني المعاريف	الدار البيضاء
عبد الفتاح ريحان	12، شارع العقيد علام – الطابق 2 – شقة 2	الدار البيضاء
أحمد البكوري	12– تجزئة فلوريدا العليا، سيدي معروف	الدار البيضاء
فؤاد الحنفي	41، زنقة الحاج عمر الريفي شقة رقم 12	الدار البيضاء
خالد محسن	حي السدري م 1 زنقة 70 رقم 20	الدار البيضاء
محمد رضوان	12، زنقة شوفليي بيار – حي محطة القطار – إقامة فلروز E بلفدير	الدار البيضاء
محمد الوافي	4، زنقة المونمرتر بلفدير	الدار البيضاء
عبد الكريم ابن يعقوب	شارع الحسن الثاني عمارة القائد المفضل،	شفشاون
المصطفي حبيب الله	18، زنقة عبد القادر بندريكة، الشقة 3	الجديدة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ليلى رزوالي	رقم 6 ، تجزئة نجمة الجنوبIII ، عمارةA2 ، الطابق الأول	الجديدة
أحمد سمادي	26، شارع محمد السادس – إقامة أمين شقة 7 – عمارة ب	الجديدة
عبد الله أبلا	45، شارع العقبة	الصويرة
كمال شاكري	7، زنقة الأميرة للا أمينة، شارع محمد الخامس	الصويرة
عبد الله وقاص	صوكوجس، شارع الأمير ولي العهد، إقامة مولاي الكامل	فاس
عبد الرحمان العدوة	10، ساحة فلورانس، المدينة الجديدة	فاس
محمد سطاوني بنعبد الله	رقم 29 ، شارع محمد السلاوي الطابق الثالث شقة رقم 11	فاس
محمد سعد علمي قصري	6، زنقة الإمام علي - الداخلة سابقا	فاس
ليلى برادة	15، زنقة محمد السلاوي– المدينة الجديدة	فاس
زهرة المزود	زنقة بن عائشة " سرليون"، عمارة 10، الشقة 2	فاس
جواد وزار	عمارة 132 شقة 1 شارع ابو بكر الصديق	فاس
كمال وزار .	عمارة 132 شقة 1 شارع ابو بكر الصديق	فاس
ادريس بازا	تجزئة الإسماعلية رقم 661	القنيطرة
فطوم أعريبب	102، زنقة المعمورة، رقم 8	القنيطرة
حسن أكليم	A 322 ، شارع محمد الخامس، الشقة 4	القنيطرة
محمد العلوي	بلوك أ ب رقم 11 الحوزية	القنيطرة
محمد العمري	217، بلوك " ل " أولاد أوجيه	القنيطرة
علي العمري	217، بلوك " ل " أولاد أوجيه	القنيطرة
عبد القادر بوروين	42، شارع الإستقلال – رقم 17	القنيطرة
جواد حمضي	زاوية شارع محمد عبدو وشارع الحسن الثاني رقم 24 – إقامة حمزة " ب 1 "	القنيطرة
عبد الله الغزال	شارع الزرقطوني، عمارة ياشفين، رقم 10	خنيفرة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

سعيد حجيرت	رقم 347، زنقة 4، حي ميتشفسان	خنيفرة
رفيق القياس	بلوك 15، رقم 11 السوق القديم	اخريبكة
حسن شماوي	عمارة 59 مكتب 1 زنقة تمسنة حي الوفاق	اخريبكة
عبد الرحيم وسطافي	زنقة القايد ادريس الشرادي رقم 3 شقة رقم 3	اخريبكة
الشرقي الخطابي	66، زنقة مولاي اسماعيل	اخريبكة
حميد انضيف	276، القدس P 2 II شارع بوعبيد اسليماني	اخريبكة
ايدر أحجام	رقم 8 زنقة الهدى حي الهدى	اخريبكة
محمد خالد	عمارة 12 شقة 3 زنقة مولاي الحسن	اخريبكة
لحسن الحكيمي	زنقة السوق عمارة رقم 13 ، رقم 9	اخريبكة
جواد الحضري	بلوك A ، الطابق الثاني، عمارة لتوليب، زاوية شارع الحسن الثاني ومالك ابن مرحل	العرائش
جمال الجاي	13، زنقة إبن رشد، الطابق الثاني	العرائش
محمد بنادي	بلوك A ، الطابق الثاني، عمارة لتوليب، زاوية شارع الحسن الثاني ومالك ابن مرحل	العرائش
ليلى اجبيلو	ساحة القرويين رقم 2	العرائش
عبد اللطيف سميج	113، شارع عبد الكريم الخطابي، إقامة مهندس، عمارة أ ، الشقة 8	مراكش
عبد المنعيم نجيد	رقم 2، عمارة البركة C5 شارع مولاي عبد الله	مراكش
عائشة بن الرائس	مسيرة 1 C 580 رقم 21	مراكش
المصطفي الساقي	رقم 742، زنقة المسيرة 1 تجزئة B	مراكش
حسن بو لعوان	شقة رقم 8 عمارة 2 تجزئة الرطمة شارع علال الفاسي	مراكش
محمد الطبراني	فيدمنار، 113 ، شارع عبد الكريم الخطابي، عمارة المهندس، بناية D الشقة 7 كليز	مراكش
محمد الغريب	43، شارع الزرقطوني	مراكش
محمد بوسالم	شارع مولاي عبد الله، طريق آسفي، عمارة البستان، C 8 رقم 34	مراكش

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نعيمة البرجي	16–20 زنقة باب أكناو، المكتب 50، المدينة	مراكش
محمد السعيد ابعديد	870 حي تركة	مراكش
الحسن بن حدو	شقة 43 الطابق الأول عمارة الجواهير شارع علال الفاسي	مراكش
عز الدين الشعابتي	529 عمارة رقم 4 حي محمدية الوحدة 5	مراكش
المصطفى العسري	شارع يعقوب المنصور، عرصة باطا، عمارة 1 شقة 7 الطابق الثالث – كليز	مراكش
حمو المقدم	شقة رقم 11 عمارة 49 /51 شارع فلسطين تجزئة الرطمة لمنارة	مراكش
بدر الدين العرابي	A 536 ، المسيرة 1	مراكش
الحسين السرغيني	62، طريق الصويرة، شقة 4 ، دوار إزيكي	مراكش
عبد الهادي المقدم	شقة رقم 11 عمارة 51/49 شارع فلسطين تجزئة الرطمة	مراكش
عبد اللطيف عادل	إقامة لكريل زنقة العراق شقة رقم 4 الطابق الثالث كليز	مراكش
عبد اللطيف أيت بوسرحان	40، شارع الحسن الثاني إقامة حسناء شقة رقم 13 كليز	مراكش
عبد الرحمان المختاري	شقة 6 عمارة الراشدي زنقة خالد ابن الوليد	مراكش
فيصل بوتكيوط	فيدوراك SARL 106، زنقة اليوغسلافيا شقة رقم 4	مراكش
لحسن موجان	18 زنقة موريطانيا شقة 17 عمارة معلال كليز	مراكش
محمد أبرتون	1، عمارة OP 15 دكالة 2 مسيرة 1	مراكش
محمد أبو الهدى	شقة 1 عمارة OP H العنبر 2 مسيرة 2	مراكش
المصطفى قريشي	مسيرة 1 A رقم 422	مراكش
لحسن وسع	نفيس 1 ، رقم 8 س ، 3 شارع علال الفاسي	مراكش
عزيز علامي	عمارة ب – الشقة 14 – الطابق 1 ، زنقة الخوارزمي – الحي المحمدي	مراكش
حسن عنيني	467، مسيرة 1 -د-	مراكش
محمد كزماط	23، إقامة أكنسوس ، زنقة طارق ابن زياد شقة 17 الطابق 3	مراكش

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

عبد العالي عزيوي	رقم 6 ، الشقة 7 ، زنقة باستور، المدينة الجديدة	مكناس
عبد العزيز لبيب	إثتمانية MI-FI ، 13، زنقة أنتسراب، رقم 3	مكناس
عبد الرحمان إبراهيمي	20، شارع محمد الخامس، شقة رقم 1 المدينة الجديدة	مكناس
محمد الفونيني	زنقة الكنيسة VN رقم 10	مكناس
محمد بولحية	زنقة تطوان، عمارة 10، الشقة رقم 6 ، الطابق الثاني، المدينة الجديدة	مكناس
سعد مومني	18 ، زنقة إبن طفيل	مكناس
سمير بعيو	زنقة باستور إقامة باستور عمارة رقم 3 شقة 14	مكناس
حسن بيان	رقم 3 مكرر زنقة باستور V.N	مكناس
سمير بن يشو	زنقة غانة عمارة سيفش رقم 1 شقة 19	مكناس
فؤاد ميموني	537 ، منصور طريق أكوري	مكناس
عبد الله خربوش	عمارة الصافي، شارع الجيش الملكي، الشقة رقم 6	المحمدية
أحمد التنفيس	رقم 701، الحسنية 1، العالية	المحمدية
فريد غياتي	42، زنقة فاس	المحمدية
محمد فتار	رقم 2، زنقة سوس	المحمدية
سمية لحلو	زنقة حمان الفطواكي زاوية زنقة دكالة	المحمدية
محمد خشاني	حي السعادة شارع وادي الذهب رقم 455	المحمدية
عبد الرحيم الهواري	تجزئة الوفاء طابق 3 رقم 5 عين حرودة – عمارة " أ "	المحمدية
عبد الله بوزيدي	شارع الأمير سيدي محمد، عمارة ERAC ص.ب 125، رقم 14	الناظور
التجاني الشلوقي	الزنقة 58، رقم 6، حي علي الشيخ	الناظور
طلال هرنافي	رقم 180–182 شارع الحسن الثاني، عمارة البنك المغربي للتجارة الخارجية شقة رقم 9	الناظور
الحسين دينار	إثتمانية المعرفة للتدبير، شارع مولاي رشيد	ورزازات

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محمد أمزيل	15، شارع بئر إنزران	ورزازات
محمد بسلام	59، تجزئة الحزام، ص.ب 101	ورزازات
رضوان ايت ادار	218، زنقة الرساني، حي وادي الذهب	ورزازات
جمال اقسبي	شارع محمد الخامس تنغير	ورزازات
عبد الحفيظ يوسفي	زنقة سيدي سلطان رقم 22، زاوية حمام بوغرارة	وجدة
عبد العزيز تبودة	28، زنقة لخضر غلان، الطابق الثالث، الشقة 6	وجدة
فاتحة صاهر	شارع الزرقطوني، إقامة الزرقطوني، الطابق الأول	وجدة
حسين بنعلال	1 مكرر، زنقة أنوال شقة رقم 3	وجدة
رشيد المفتوحي	1، زنقة محمد عبدو إقامة السعادة بلوك C رقم 1	وجدة
عبد الإله الديوري عيادي	8، زنقة مولاي رشيد، الشقة رقم 3 ، حسان	الرباط
عبد الحافظ عباس	61، زنقة وادي سبو شقة رقم 6، أكدال	الرباط
عبد المجيد العراقي	إقامة قيس عمارة ج شقة رقم 4 اكدال	الرباط
عادل الناضر	14 ، زنقة جبل بويبلان، الشقة رقم 5، أكدال	الرباط
أحمد الشادلي	14، زنقة أبو إيلان، الشقة رقم 20، أكدال	الرباط
أحمد بنحدو	44، شارع عقبة، أكدال	الرباط
على أدوش	918، شارع الجيش الملكي، ح.ي.م	الرباط
فريد عمور	5، زنقة ازردون شقة رقم 7 اكدال	الرباط
الحسن جليلة	21، شارع المغرب العربي، رقم 9	الرباط
توفيق السفياني	22، زنقة ضاية إفراح ، شقة رقم 9، أكدال	الرباط
يونس الزواوي	إقامة المامون، زنقة الأدارسة، عمارة B ، الشقة رقم 24، حسان	الرباط
هشام كحكحني	4، زنقة أبو فارس المريني، الشقة رقم 12، ساحة بيتري	الرباط

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محمد بنعبد النبيء	شارع فال ولد عمير، عمارة 88، الشقة رقم 6 أكدال	الرباط
لطفي نبيل	2، زاوية زنقة ضاية رومي شارع الأشعري رقم 3 ، أكدال	الرباط
رشيد السفار	3، زنقة دكار، الشقة رقم 3 الطابق الأول	الرباط
زهير بلافريج	32، ساحة أبو بكر الصديق، الشقة رقم 12، أكدال	الرباط
عبد الله قشقاش	عمارة 24 شارع بوندوك شقة رقم 8 المحيط	الرباط
محمد لمبرع	حي المنار عمارةC رقم 18 شارع الحسن II	الرباط
عبد السلام ناجي	70 شارع فال ولد اعمير شقة رقم 9 اكدال	الرباط
هشام بنعبد الله	زنقة دكار، عمارة 5، شقة 6، حي المحيط	الرباط
بهيجة باخو	عمارة 3 زنقة دكار إقامة دكار الطابق السفلي	الرباط
خليل الصافي	17، شارع الأمير مولاي عبد الله وسط المدينة	الرباط
ابراهيم الجوداني	68ن شارع فال ولد عمير، شقة رقم 8 أكدال	الرباط
فاطمة صياد	77، شارع باتريس لومبا، شقة رقم 8	الرباط
حسن الصابر	61، زنقة سبو، شقة رقم 11 – أكدال	الرباط
سعيد الطالب	30، زنقة لبنان ، شقة رقم 8 حي المحيط	الرباط
مراد بلمليك	30، زنقة واد سبو ، شقة رقم 2 أكدال	الرباط
عبد الله واسي	زنقة عدل، رقم 22، الشقة رقم 4، جنان إلان	أسفي
سيدي عبد السلام الأترسي	3، زنقة سيدي بلعباس، مستنبت تابريكت	سلا
محمد الشرقاوي	سانية بوعلو رقم 7	سلا
المصطفى مشكور	12، عمارة 29، شارع الزرقطوني، سماعلة	سطات
محمد كريم	20، شارع الحسن الثاني، الشقة رقم 12	سطات
محمد اسماعيلي	بلوك B تجزئة 555 كمال II	سطات

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المصطفى عبدوني	رقم 125، الطابق الثاني شارع عبد الرحمان اسكيرج Fiduciaire le compte clair	سطات
محمد صدوق اسليماني سبوبة	14، شارع يوسف إبن تاشفين	سوق أربعاء الغرب
عبد الله البازي	زاوية شارع يوسف إبن تاشفين و زنقة جمال الدين الأفغاني، عمارة أبدلس II ، الطابق الثاني، الشقة 40	طنجة
عبد الله بوكاري	21، زنقة المتنبي	طنجة
محمد بنسلام	111، شارع الأمير ولي العهد، الطابق الثاني ، رقم 7	طنجة
سعيد بناني	21، زنقة المتنبي	طنجة
التهامي المجاهدي	ساحة المدينة، الطابق الرابع، رقم 11– إ قامة le palmier	طنجة
كريمة زغود	ادريسية 1 ، الزنقة D رقم 15	طنجة
محمد سعيد عودا	زنقة الشريف الإدريسي ادريسية 1 رقم 53	طنجة
يوسف عبدي	شارع مولاي يوسف إقامة ياسين 2 رقم 11	طنجة
العربي أيت علي	7، شارع المحمدية	طنجة
محمد الزروالي	16، زنقة الرباط، المدينة الجديدة	تازة
سعيد أبعقيل	شارع علال بن عبد الله عمارة 9، شقة رقم1 المدينة الجديدة	تازة
محمد مزيان	شارع علال الفاسي، عمارة 1 رقم 7 المدينة الجديدة	تازة
أحمد اليعكوبي	رقم 6– بات – دونيا، شارع علال ابن عبد الله زاوية زنقة علي بن أبي طالب	تازة
عبد القادر العاني	5، تجزئة محمد وجميلة شارع محمد الخامس	تمارة
عبد الله شهبون	"فيكومو"، تجزئة العبادي، زنقة مكناس رقم 32	تمارة
محمد بولمان	49، زنقة الرباط، تجزئة ماري أدا	تمارة
محمد بوزبع	4، تجزئة البركولا، شارع الحسن الثاني	تمارة
علي امرير	152، حي مسرور II	تمارة
عبد الغافور أمغار	شارع 10 ماي، عمارة 5، رقم 3 ،الطابق الثاني	تطوان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

عبد الإله بنمخلوف	252، شارع الحسن الثاني أو عند اكريدر 2 ، شارع محمد بن عبود	تطوان
عبد الله بدواية	17، زنقة الشرفاء، توابل العليا	تطوان
الحسن اللبادي	ممر جبل علام، رقم 1 ، أحمد غانمية	تطوان
محمد بنونة	67، شارع شكيب أرسلان	تطوان
محمد الدواس	5 ، زنقة معركة أنوال رقم 11	تطوان
مصطفى لمرابط	شارع الجيش الملكي، عمارة الإ سماعلية، رقم AE 1	تطوان
إجلال الحاج السلمي	رقم 21 شارع المقاومة الطابق الثالث شقة رقم 10	تطوان
سلوي الصغير	2، شارع محمد بن عبود – ممر كراتشي	تطوان
عبد الحكيم الهشميوي	رقم 3 شارع 10 ماي عمارة 5– الطابق الثاني	تطوان
محمد أنوار الصردو	الطوابل السفلى ، شارع حلوان زنقةB رقم 4	تطوان
عبد القادر الزيداني	رقم 1، عمارة بودح، شارع محمد الخامس، حي اليوسفية	تيزنيت
الحسن بومهدي	رقم 35، شارع القروان – اليوسفية	تزنيت
محمد اداخياط	88 بلوك أ الصداقة	تزنيت
عبد العزيز عبدون	طريق فاس مركز تاونات	تاونات
محمد النجاري	262، شارع القوات المسلحة الملكية ، دمنة	تاونات
محمد بجي	13 ، شارع ابراهيم الرودانى حي الزهرة	برشيد
مصطفى خليل	132، شارع الحسن الثاني، الطابق 2	برشيد
عبد الإلاه شهيد	23، شارع الجيش الملكي	سيدي بنور
خليد وراق	25، شارع المستشفى شقة 1	وادي زم
محمد أمغار	229، شارع معتمد بن عباد مساي	صفرو
سعيد أقديم	16، زنقة تيندوف	الراشدية
محمد ماهر	شارع بن عبد الله إقامة العباسي ، رقم 1 – شقة 1	بن أحمد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم

ثمن النسخة لدى المودعين المعتمدين : 12 درهما

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم 2918.95
الصادر في 8 شعبان 1416 (30 ديسمبر 1995)

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.